

مرسوم رقم ٤٧٥

الترخيص بتعديل تصنيف وإنشاء اختصاصات في معهد فني خاص في الشياح (قضاء بعبداء)
باسم «دار الصادق للتربية والتعليم»

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم 64/62 تاريخ 1964/12/30 (تنظيم التعليم المهني الخاص)،

بناء على المرسوم رقم 4815 تاريخ 1966/6/25 (تنظيم أصول وشروط الترخيص بفتح مدارس مهنية خاصة)،

بناء على المرسوم رقم 7880 تاريخ 1967/7/25 (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم 8590 تاريخ 2012/8/2 (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني)،

بناء على المراسيم رقم 13401 تاريخ 2004/9/25 ورقم 2730 تاريخ 2009/10/24 ورقم 2842 تاريخ 2016/2/10

(الترخيص بإنشاء المعهد الفني الخاص في الشياح (قضاء بعبداء) باسم «دار الصادق للتربية والتعليم»)،

بناء على الاستدعاء المقدم من جمعية المبرات الخيرية المسجل لدى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت

رقم 6/2543 تاريخ 2024/6/4 والمتضمن طلب تعديل تصنيف وإنشاء اختصاصات في معهد فني خاص في الشياح

(قضاء بعبداء) باسم «دار الصادق للتربية والتعليم»،

بناء على اقتراح وزيرة التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: عدل تصنيف المعهد الفني الخاص باسم «دار الصادق للتربية والتعليم» بحيث يصبح «معهد فني

عال» بدلا من «معهد فني».

المادة الثانية: رخص لجمعية المبرات الخيرية إنشاء اختصاصات في المعهد الفني العالي الخاص باسم «دار

الصادق للتربية والتعليم» القائم على العقار رقم 5248 من منطقة الشياح العقارية (قضاء بعبداء)، كما هو مبين في المادة

الثالثة من هذا المرسوم.

المادة الثالثة: يسدي المعهد التعليم الفني في اختصاصات تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي التالية:

الاختصاص	المستوى	الشهادة
علوم وتقنيات التربية البدنية والرياضية	الأطر العليا	الاجازة الفنية
التربية المختصة	الأطر العليا	الاجازة الفنية
المعلوماتية: فرع البرمجيات	الأطر العليا	الاجازة الفنية
التربية البدنية والرياضية والفنية	الأطر الوسطى	الامتياز الفني
الخدمة الاجتماعية	الأطر الوسطى	الامتياز الفني
الرقابة الصحية وسلامة الغذاء	الأطر الوسطى	الامتياز الفني

الاختصاص	المستوى	الشهادة
المعلوماتية الصناعية	الأطر الوسطى	الامتياز الفني
تكنولوجيا المعلوماتية	التنفيذ	البكالوريا الفنية
السياحة والسفر	التنفيذ	البكالوريا الفنية
التربية البدنية	التكميل	التكميلية المهنية

المادة الرابعة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٧ حزيران ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

وزير التربية والتعليم العالي
الإمضاء: ريم كرامي

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام